

قرار وزاري رقم (442) لسنة 2006م
بتاريخ 2006/6/24م
في شأن مديري الموارد البشرية ومديري
ومسئولي شئون الموظفين في القطاع الخاص

وزير العمل:

- * بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له.
- * وعلى القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 1980 في شأن تنظيم علاقات العمل والقوانين المعدلة له والقرارات واللوائح التنفيذية الصادرة وفقاً لأحكامه.
- * وعلى القانون الاتحادي رقم (27) لسنة 1999 بشأن إنشاء هيئة تنمية الموارد البشرية الوطنية.
- * وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (1/259) لسنة 2004 بشأن تعزيز مشاركة مواطني الدولة في القطاع الخاص.
- * ومن أجل الصالح العام.

تقرر ما يلي

مادة أولى

تمنح منشآت القطاع الخاص مهلة أقصاها 18 شهراً من تاريخ هذا القرار للعمل بالتنسيق مع هيئة تنمية الموارد البشرية الوطنية (تنمية) لتوظيف مواطنين ليحلوا محل مديري الموارد البشرية ومديري ومسئولي شئون الموظفين العاملين حالياً مع هذه المنشآت. ويشمل التنسيق مع هيئة تنمية توفير برامج التدريب اللازمة للمواطنين للقيام بمهام الوظائف المطلوبة في مجال الموارد البشرية وشئون الموظفين والتنسيق في ذلك مع كل من برنامج التأهيل الوظيفي

لسوق العمل في إمارة أبوظبي وبرنامج الإمارات لتطوير الكوادر الوطنية في إمارة دبي ودائرة تنمية الموارد البشرية في إمارة الشارقة.

مادة ثانية

على وكيل الوزارة وضع القواعد والإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار بالتعاون والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

مادة ثالثة

يطبق هذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

د/ علي عبد الله الكعبي

وزير العمل